

مخطط الجلسة 14: قيادة وإدارة الشرطة

الأهداف

تفهم المشاركون لمقتضيات حقوق الإنسان والمسؤوليات التي تقع على عاتق مسؤولي القيادة والإدارة، بما في ذلك آثار حقوق الإنسان على التعيين والاستخدام والتكليف والإشراف والانضباط والتخطيط الاستراتيجي.

المصادر

العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المواد 2 و3 و26).
اتفاقية القضاء على التمييز العنصري (الفقرات 5 و8 و9 و10 من الديباجة والمواد 2(1)(هـ) و2(2)(هـ)).
اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة (الفقرات 3 و9 و14 من الديباجة والمواد 2(د) إلى (و) و3 و5(أ) و7(ب)).
قواعد معاملة السجناء (القواعد 7 و46 و47).
مبادئ الاحتجاز أو السجن (المبدأ 3 و12).
الإعلان الخاص بالاختفاء القسري (المادتان 6(3) و10(2)).
مبادئ الإعدام دون محاكمة (المبدأ 6).
مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية (المبادئ 1 و2 و6 و11 و18 و19 و22 و23 و24 و25 و26).
مدونة قواعد السلوك (المواد 1 و2 و4 و7 و8).

المعايير

على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، في جميع الأوقات، أن يؤدوا الواجب الذي يلقيه القانون على عاتقهم، وذلك بخدمة المجتمع وبحماية جميع الأشخاص من الأعمال غير القانونية، على نحو يتفق مع علو درجة المسؤولية التي تتطلبها مهنتهم²⁰⁵.
يمتنع الموظفون المكافرون بإنفاذ القوانين عن ارتكاب أي فعل من أفعال إفساد الذمة. وعليهم أيضاً مواجهة هذه الأفعال ومكافحتها بكل صرامة²⁰⁶.

يحترم الموظفون المكلفوون بإنفاذ القوانين، أثناء قيامهم بواجباتهم، الكرامة الإنسانية ويحموها، ويحافظون على حقوق الإنسان لكل الأشخاص ويوطدوها²⁰⁷.
يمثل كل جهاز لإنفاذ القوانين المجتمع ككل ويتجاوب معه ويكون مسؤولاً أمامه²⁰⁸.

(205) المادة 1 من مدونة قواعد السلوك.

(206) المادة 7 من مدونة قواعد السلوك.

(207) المادة 2 من مدونة قواعد السلوك.

(208) الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة الثامنة من ديباجة قرار الجمعية العامة رقم 169/34 المؤرخ في 17 ديسمبر/كانون الأول 1977 والذي اعتمدت بموجب مدونة قواعد السلوك.

لا تتضمن سياسات التعيين والاستخدام والتكييف والترقي في أجهزة الشرطة أي شكل من أشكال التمييز غير المشروع²⁰⁹.

يتوجب الاحتفاظ بسجلات واضحة ومستوفاة بدقة عن التحقيقات وحالات الاعتقال والاحتجاز واستخدام القوة والأسلحة النارية ومساعدة الضحايا وجميع المسائل المتعلقة بأنشطة الشرطة²¹⁰.

إتاحة التدريب والخطوط التوجيهية الواضحة بشأن جميع جوانب أنشطة الشرطة التي تؤثر على حقوق الإنسان²¹¹.

على أجهزة الشرطة أن تتيح مجموعة من وسائل الاستخدام المتمايز للقوة وأن تدرب الضباط على استعمالها²¹².

على الرؤساء الإبلاغ عن جميع حوادث استخدام القوة أو الأسلحة النارية ومراجعة مرارتها²¹³. تقع على الرؤساء المسؤولية عن أفعال أفراد الشرطة الخاضعين لقيادتهم إذا كان هؤلاء الرؤساء على علم أو كانوا على علم بالإساءات ولكنهم لم يتخذوا أي إجراءات بشأنها²¹⁴.

تمح الحصانة للموظفين الذين يتمتعون بتنفيذ أوامر عليا غير مشروعة²¹⁵.

يتوجب التعامل مع المعلومات السرية بما يكفل الحفاظ على سريتها²¹⁶. يجب أن يتحلى جميع المرشحين للعمل في الشرطة بخصائص بدنية وذهنية ملائمة²¹⁷.

يخضع جميع العاملين في الشرطة لإجراءات إبلاغ واستعراض مستمرة وفعالة²¹⁸. تضع الشرطة استراتيجيات لإنفاذ القوانين تكون فعالة وقانونية ومراعية لحقوق الإنسان²¹⁹.

(209) المواد 2 و3 و26 من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والفرات 5 و8 و9 و10 والمواد (1)(ه) و(2)(ه) من اتفاقية القضاء على التمييز العنصري؛ والفرات 3 و9 و14 من الدبياجة والمواد (2) إلى (و) و(أ) و(ب) من اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة.

(210) المبدأ 12 من مبادئ الاحتجاز أو السجن؛ والقاعدة 7 من قواعد معاملة السجناء؛ والمادة 10(2) من الإعلان الخاص بالاختفاء القسري؛ والمبدأ 6 من مبادئ الإعدام دون محاكمة؛ والمبدأ 6 و1(و) و22 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية.

(211) المبدأ 3 من مبادئ الاحتجاز أو السجن؛ والقواعد 46 و47 من قواعد معاملة السجناء؛ والمادة 6(3) من الإعلان الخاص بالاختفاء القسري؛ والمادة 1 و11 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية.

(212) المبدأ 2 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية.

(213) المبدأ 6 و11(و) و22 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية.

(214) المبدأ 24 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية.

(215) المبدأ 25 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية.

(216) المادة 4 من مدونة قواعد السلوك.

(217) المبدأ 18 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية؛ والقاعدة 46 من قواعد معاملة السجناء.

(218) المادة 8 من مدونة قواعد السلوك؛ والمبدأ من 22 إلى 26 من مبادئ استخدام القوة والأسلحة النارية.

(219) المادتان 1 و2 من مدونة قواعد السلوك.

الممارسة

القادة والمشرفون

وضع مدونة أخلاقية لقواعد سلوك الموظفين بإنفاذ القوانين. إصدار أوامر مستديمة واضحة وملزمة بشأن احترام حقوق الإنسان في جميع مجالات عمل الشرطة.

توفير التدريب لدى الالتحاق بالعمل وأثناء الخدمة لجميع الموظفين، مع التأكيد على جوانب حقوق الإنسان المتعلقة بعمل الشرطة الواردة في هذا المرشد. تطوير عمليات فرز دقيق للتعيينات والإجراءات الجديدة لإبراء تقييم دوري لجميع الجهود الرامية إلى تحديد مدى ملاءمة الشخصية لواجبات إنفاذ القوانين.

وضع استراتيجيات للعمل البوليسي في المجتمع المحلي.

وضع وتطبيق خطوط توجيهية صارمة بشأن حفظ السجلات وتقديم التقارير.

وضع آلية سهلة المنال لتلقي الشكاوى من أفراد المجتمع المحلي وإجراء تحقيق كامل في كل تلك الشكاوى وتوفير وسائل الانتصاف.

وضع خطة لكفالة أن تكون هيئة الشرطة يمثل المجتمع المحلي برؤسها، بما في ذلك سياسات التعيين والإدارة المنصفة وغير التمييزية.

التماس المساعدة التقنية من البرامج الدولية والثنائية لتطوير التقنيات والمهارات والقدرات التقنية في مجال حفظ الأمن من أجل إنفاذ القوانين بشكل سليم وفعال.

وضع وإعلان مجموعة ملائمة من الجزاءات على انتهاكات الشرطة تتراوح من الوقف مؤقتاً عن العمل والخصم من المرتب وإنهاء الخدمة إلى الجزاءات الجنائية في حالة الانتهاكات الجسيمة.

تنظيم مراقبة الأسلحة والذخيرة وتخزينها وتسليمها بشكل صارم.

إجراء عمليات تفتيش دورية مفاجئة لمراقبة الاحتجاز ومرافق الشرطة والمراكم الفرعية وتفقد الأسلحة والذخيرة التي يحملها العاملون في الشرطة لكفالة امتثالهم لأنظمة الرسمية. إقامة علاقات تعاونية وثيقة مع أجهزة إنفاذ القانون الأخرى ومع القضاة وأعضاء النيابة والمرافق الطبية ووكالات الخدمة الاجتماعية وخدمات الطوارئ ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المحلي.

إنشاء وحدات متخصصة لتزويد الشرطة بالخبرة المهنية في الاهتمام، مثلاً، بالأحداث والقضايا وحالات التجمهر ومرافق احتجاز النساء ومراقبة الحدود.

أسئلة

1- ما هي الحاجة المؤيدة والمعارضة لتعيين خبير علاقات عامة متخصص للعمل في الشرطة؟

2- لأغراض إعداد مدونة أخلاقية لإحدى هيئات الشرطة، حدد ثلاث مشاكل أخلاقية يواجهها موظفو الشرطة في أدائهم لواجباتهم واقتراح حلولاً لها.

3- قم بوضع مخطط لإشراك جميع أعضاء إحدى منظمات الشرطة الكبيرة في إعداد مدونة أخلاق لتلك المنظمة. ما هي التقنيات الاستشارية التي ستستخدمها؟

4- يتناول الفصل المناظر من الدليل السمات التالية التي تميز تنظيم وإدارة الشرطة:

- أغراض وأهداف منظمة الشرطة، وأخلاق المهنة، والتخطيط الاستراتيجي وصنع القرار، ونظم القيادة، والإدارة والسيطرة، والتعيين، والتدريب. حدد بعض سمات التنظيم والإدارة الأخرى التي تتأثر بالالتزام بضمان حقوق الإنسان وادرك كيفية تأثيرها.
- 5- حدد أربعاً من الطرق التي يمكن بها لقائد الشرطة أن يكون على وعي بالاحتياجات والتوقعات العامة.
 - 6- حدد ستة من مهارات القيادة والإدارة المهمة لكبار ضباط الشرطة وادرك كيف يمكن لضباط الشرطة أن يطورها.
 - 7- ما هو الفرق بين "القيادة" و "الإدارة"؟ وما هي "الزعامة" وهل هي صفة تميز القائد أو المدير؟
 - 8- حدد بعض الطرق التي يمكن بها لأحد كبار ضباط الشرطة أن يكون على علم بموظفي الشرطة العاملين تحت قيادته ومن يحترمون حقوق الإنسان ومن ينزعون إلى انتهاكها؟
 - 9- ما هي الطرق التي يمكن بها تقدير ومكافأة موظفي الشرطة الذي ينفذون واجباتهم بالاحترام الواجب لحقوق الإنسان؟
 - 10- تم عرض اقتراح بأن تكون أبنية الشرطة التي يحتجز فيها الأشخاص المشتبه في ارتكابهم لجرائم متاحة لزيارات تجريها في أي وقت لجنة مؤلفة من أشخاص يمكنهم الوصول فوراً إلى أي محتجز. وسوف تتألف اللجنة من محام وسياسي منتخب وطبيب. ما هي الطرق التي يساعد بها ذلك المخطط في ضمان حقوق الإنسان؟ بين الحجج المؤيدة والمعارضة لذلك المخطط.

تدريب

قيادة وإدارة الشرطة

أحيل ستة من موظفي الشرطة في إسلامن للمحاكمة على مدى السنة الماضية لارتكابهم انتهاكات لحقوق الإنسان أثناء أدائهم لواجباتهم المهنية. وفي خمس من تلك القضايا، أدعى المدعي عليهم (وأيدت الأدلة ادعاءاتهم) أنهم كانوا ينفذون أوامر علياً في تنفيذهم للأنشطة التي اتهموا بارتكابها. وأعلن جميع المدعى عليهم أنهم كانوا على علم بعدم مشروعية سلوكهم ولكنهم كانوا يخشون عصيان أمر مباشر من رؤسائهم.

وقد طلب إليك أن تصوغ خطوطاً توجيهية للسياسة العامة تيسر على عناصر الشرطة رفض تنفيذ الأوامر العليا غير المشروعية، ولكن بدون الإخلال بسلامة تسلسل القيادة وانضباط الشرطة. بماذا توصي؟ (قم بإعداد رد تفصيلي تتناول فيه نقطة تلو النقطة وتتبين فيه الخطوات التي ينبغي أن يتبعها شخص صدرت إليه أمر غير مشروع).

**نماذج شفافيات العارض العلوي
للاستعمال في الجلسة 14
(القيادة والإدارة)**

قيادة وإدارة الشرطة

المعايير الدولية

- ❖ على الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، في جميع الأوقات، أن يؤدوا الواجب الذي يلقى القانون على عاته، وذلك بخدمة المجتمع وبحماية جميع الأشخاص من الأعمال غير القانونية، على نحو يتفق مع علو درجة المسؤولية التي تتطلبها مهنتهم.
- ❖ يمتنع الموظفون المكلفوون بإنفاذ القوانين عن ارتكاب أي فعل من أفعال إفساد الذمة. وعليهم أيضاً مواجهة جميع هذه الأفعال ومكافحتها بكل صرامة.
- ❖ يحترم الموظفون المكلفوون بإنفاذ القوانين، أثناء قيامهم بواجباتهم، الكرامة الإنسانية ويحموها، ويحافظون على حقوق الإنسان لكل الأشخاص ويوطدونها.
- ❖ يمثل كل جهاز لإنفاذ القوانين المجتمع ككل ويتجاوز معه ويكون مسؤولاً أمامه.
- ❖ لا تتضمن سياسات التعيين والاستخدام والتكليف والترقي في أجهزة الشرطة أي شكل من أشكال التمييز غير المشروع.
- ❖ يتوجب الاحتفاظ بسجلات واضحة ومستوفاة ودقيقة عن التحقيقات وحالات الاعتقال والاحتجاز واستخدام القوة والأسلحة النارية ومساعدة الضحايا وجميع المسائل المتعلقة بأنشطة الشرطة.
- ❖ إتاحة التدريب والخطوط التوجيهية الواضحة بشأن جميع جوانب أنشطة الشرطة التي تؤثر على حقوق الإنسان.

قيادة وإدارة الشرطة

(تابع) المعايير الدولية

- ❖ على أجهزة الشرطة أن تتيح مجموعة من وسائل الاستخدام المتمايز للقوة وأن تدرب الضباط على استعمالها.
- ❖ على الرؤساء الإبلاغ عن جميع حوادث استخدام القوة أو الأسلحة النارية ومراجعتها.
- ❖ تقع على الرؤساء المسؤولية عن أفعال أفراد الشرطة الخاضعين لقيادتهم إذا كان هؤلاء الرؤساء على علم أو كان ينبغي أن يكونوا على علم بالإساءات ولكنهم لم يتخذوا أي إجراءات بشأنها.
- ❖ تمنح الحصانة للموظفين الذين يمتنعون عن تنفيذ أوامر عليا غير مشروعة.
- ❖ يتوجب التعامل مع المعلومات السرية بما يكفل الحفاظ على سريتها.
- ❖ يجب أن يتحلى جميع المرشحين للعمل في الشرطة بخصائص بدنية وذهنية ملائمة.
- ❖ يخضع جميع العاملين في الشرطة لإجراءات إبلاغ واستعراض مستمرة وفعالة.
- ❖ تضع الشرطة استراتيجيات لإنفاذ القوانين تكون فعالة وقانونية ومراعية لحقوق الإنسان.

قيادة وإدارة الشرطة

استجابة القيادة

- ❖ وضع مدونة أخلاقية لقواعد سلوك الموظفين بإنفاذ القوانين.
- ❖ إصدار أوامر مستديمة واضحة وملزمة بشأن احترام حقوق الإنسان في جميع مجالات عمل الشرطة.
- ❖ توفير التدريب لدى الالتحاق بالعمل وأثناء الخدمة لجميع الموظفين، مع التأكيد على جوانب حقوق الإنسان المتعلقة بعمل الشرطة الواردة في هذا المرشد.
- ❖ تطوير عمليات فرز دقيق للتعيينات والإجراءات الجديدة لإجراء تقييم دورى لجميع الجهود الرامية إلى تحديد مدى ملاءمة الشخصية لواجبات إنفاذ القوانين.
- ❖ وضع استراتيجيات للعمل البوليسى في المجتمع المحلي.
- ❖ وضع وتطبيق خطوط توجيهية صارمة بشأن حفظ السجلات وتقديم التقارير.
- ❖ وضع آلية سهلة المನال لتلقي الشكاوى من أفراد المجتمع المحلي وإجراء تحقيق كامل في كل تلك الشكاوى وتوفير وسائل الانتصاف.
- ❖ وضع خطة لكفالة أن تكون هيئة الشرطة يمثل المجتمع المحلي برمتها، بما في ذلك سياسات التعيين والإدارة المنصفة وغير التمييزية.

قيادة وإدارة الشرطة

(تابع) استجابة القيادة

- ❖ التماس المساعدة التقنية من البرامج الدولية والثنائية لتطوير التقنيات والمهارات والقدرات التقنية في مجال حفظ الأمن من أجل إنفاذ القوانين بشكل سليم وفعال.
- ❖ وضع وإعلان مجموعة ملائمة من الجزاءات على انتهاكات الشرطة تتراوح من الوقف مؤقتاً عن العمل والخصم من المرتب وإنهاء الخدمة إلى الجزاءات الجنائية في حالة الانتهاكات الجسيمة.
- ❖ تنظيم مراقبة الأسلحة والذخيرة وتخزينها وتسليمها بشكل صارم.
- ❖ إجراء عمليات تفتيش دورية مفاجئة لمراافق الاحتجاز ومراكيز الشرطة والمراكز الفرعية وتفقد الأسلحة والذخيرة التي يحملها العاملون في الشرطة لكافلة امثالهم للأنظمة الرسمية.
- ❖ إقامة علاقات تعاونية وثيقة مع أجهزة إنفاذ القانون الأخرى ومع القضاة وأعضاء النيابة والمرافق الطبية ووكالات الخدمة الاجتماعية وخدمات الطوارئ ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المحلي.
- ❖ إنشاء وحدات متخصصة لتزويد الشرطة بالخبرة المهنية في الاهتمام، مثلاً، بالأحداث والقضايا وحالات التجمهر ومرافق احتجاز النساء ومراقبة الحدود وما إلى ذلك.